

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٥٢٧٥ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصها المكونات الإدارية بأقسام شرطة القاهرة الجديدة الثلاثة (أول، ثان ، ثالث) ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٩٠٩٠ لسنة ٢٠١٩ فيما تضمنه من تعديل القرار التوزارى رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من إنشاء مأمورية لشهر العقارى والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ليصبح باسم (فرع توثيق نادى القاهرة الجديدة) وفيما تضمنه من إنشاء فرع توثيق مدينة الرحاب بالقاهرة الجديدة يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه كافة المكونات الإدارية لتتجمع الأول ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٨/٤ ؛

## **قـرـر :**

### **( المادة الأولى )**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق التجمع الخامس) يتبع مكتب الشهر العقارى و التوثيق بشمال القاهرة ويكون مقره مبنى محكمة القاهرة الجديدة بالتجمع الخامس - قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق نادى القاهرة الجديدة .

### **( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٠/٩/١

صدر فى ٢٠٢٠/٨/٩

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**